

المرجع: 2024/979

التاريخ: 2024/12/19

المحترمين

السادة / بورصة الكويت

دولة الكويت

تحية طيبة وبعد ،،،

الموضوع: الإفصاح عن المعلومات الجوهرية

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى متطلبات الإفصاح الواردة في الكتاب العاشر ("الإفصاح والشفافية") من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتهما، مرفق طيه نموذج الإفصاح عن الدعاوى القضائية.

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام والتقدير ،،،

نوال فواد ملاحسين

رئيس قطاع العمليات المساندة

**KAMCO**  
INVEST 15

نموذج الإفصاح عن الدعاوى القضائية

19 ديسمبر 2024	التاريخ
شركة كامكو للاستثمار ش.م.ك. (عامة)	اسم الشركة المدرجة
APLCCOMCOM2024/00228	رقم القضية الآلي - رقم
<p>رفع دعوى قضائية أمام المحاكم القطرية من قبل السيد/ حمد عبدالله العطية (الطرف المستأنف) على كل من شركة كامكو للاستثمار ش.م.ك.ع و شركة تشييد العقارية ذ.م.م (تحت التصفية) (الأطراف المستأنف ضدها) لمطالبتهم بما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>الحكم للمستأنف بصحة ونفاذ الإقرار غير القضائي المؤرخ في 28 ديسمبر 2008 والذي يفيد بتحمل شركة بيت الاستثمار العالمي (الشركة المندمجة عن طريق الضم مع شركة كامكو للاستثمار) لأية مسؤولية قد تنتج عن استمرار تسجيل حصص شركة تشييد العقارية (تحت التصفية) بإسمه، وهو الإقرار الذي تم الإشارة إليه في الكتاب المؤرخ 25 مايو 2009، الذي تم الإدعاء بموجبه أنه تم الحصول عليه من قبل شركة بيت الاستثمار العالمي واعتباره حجة على المستأنف ضدها الأولى (شركة كامكو للاستثمار كونها الشركة الدامجة عن طريق الضم مع شركة بيت الاستثمار العالمي والتي حلت محل الأخيرة نتيجة ذلك الاندماج) ونفاذ مفعوله.</li> <li>إلزام شركة كامكو للاستثمار بالمصروفات ومقابل اتعاب المحاماة.</li> </ul>	موضوع القضية
16 ديسمبر 2024	تاريخ الحكم
محكمة الاستثمار والتجارة - دولة قطر	المحكمة التي أصدرت الحكم - الدائرة
<ul style="list-style-type: none"> <li>المستأنف: حمد عبدالله آل إبراهيم العطية.</li> <li>المستأنف ضدها الأولى: شركة كامكو للاستثمار ش.م.ك.ع</li> <li>المستأنف ضدها الثانية: شركة تشييد العقارية ذ.م.م (تحت التصفية).</li> </ul>	أطراف الدعوى
شركة كامكو للاستثمار ش.م.ك.ع	الحكم لصالح
حكمت المحكمة بعدم قبول الدعوى لبطلان الإقرارين وتحميل السيد/ حمد عبدالله آل إبراهيم العطية المصاريف.	منطوق الحكم أول درجة
حكمت المحكمة بقبول الاستئناف شكلاً وفي الموضوع برفضه وتأييد الحكم المستأنف، وإلزام المستأنف/ حمد عبدالله آل إبراهيم العطية بالمصاريف.	منطوق حكم الاستئناف
لا ينطبق	منطوق حكم التمييز
لا يوجد	الأثر المتوقع على الشركة نتيجة الحكم